

# الفقه

الدكتور كمال المصري

الفصل الدراسي الأول

# المحاضرة العاشرة

● باب الصلاة:

- تعريفها.

- شروطها.

- كيفيتها.

# باب الصلاة

## التعريف - الحكم

فرضها الله تعالى على نبيه  
محمد صلى الله عليه وسلم  
ليلة المعراج.

### الحكم

- الصلاة فرض، وفرضيتها معلومة بالكتاب، والسنة، والإجماع:
- (وَاقِيمُوا الصَّلَاةَ) البقرة: 43.
  - (قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ) إبراهيم: 31.
  - «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً» مسلم.
  - حديث المعراج، وفيه: «هي خمس وهي خمسون» البخاري.
  - قوله صلى الله عليه وسلم لمن سأله عن شرائع الإسلام: «خمس صلوات في اليوم والليلة» قال السائل: هل عليّ غيرهن؟ قال: «لا، إلا أن تطوع» متفق عليه.
  - «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر» مسلم.
  - أجمعت الأمة سلفاً وخلفاً على فرضية الصلاة.

### التعريف

لغة:

الدعاء.

اصطلاحاً:

- أقوال وأفعال مفتوحة بالتكبير مختمة بالتسليم.
- عبادة ذات أقوال وأفعال مخصوصة؛ مفتوحة بالتكبير، مختمة بالتسليم.



# باب الصلاة

## الفضل - على من تجب

### على من تجب

- تجب الصلاة على المسلم البالغ العاقل.
- لا تجب على الكافر، ولا الصغير، ولا المجنون.
- يؤمر بها الأولاد لتمام سبع سنين، ويضربون على تركها لعشر.

### فضل الصلاة

- الصلاة من أكد أركان الإسلام بعد الشهادتين؛ بل هي عمود الإسلام.
- «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر» مسلم.
- «أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات، هل يبقى من درنه شيء؟» قالوا: لا يبقى من درنه شيء، قال: «فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله بهن الخطايا» البخاري ومسلم.
- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة.



AYAAT ILM ACADEMY

أكاديمية آيات للعلوم الإسلامية

# باب الصلاة

## شروط الوجوب - شروط الصحة

### شروط الصحة

- الطهارة من الحدثين.
- طهارة الخبث من اليدين والثوب والمكان.
- ستر العورة.
- استقبال القبلة.

### شروط الوجوب

- الإسلام.
- البلوغ.
- العقل.
- دخول الوقت.
- ارتفاع دم الحيض والنفاس عند النساء.



# باب الصلاة

## شروط الصحة

### حول استقبال القبلة

- القبلة هي الكعبة.
- من كان في الحرم المكي وجب عليه أن يتوجه إلى عين الكعبة بجميع بدنه، ومن كان خارج الحرم فعليه أن يستقبل جهتها فقط.
- الاستقبال مشروط بالقدرة.
- من خفيت عليه جهة القبلة اجتهد وتحرّى، ثم صلّى إلى الجهة التي أداها إليه اجتهاده؛ فإنّ تبيّن له عدم الإصابة فصلاته صحيحة، ولا يعيد هذه الصلاة، غير أن المالكية استحَبوا له الإعادة في الوقت.
- جاز في التنقل للراكب أن تكون قبلته حيث توجهت إليه الراحلة، والمالكية على أنها هذا مخصوص بسفر القصر.
- يُسْتَحَبُّ أن يتخذ المصلي سترة بينه وبين القبلة، وهذا في حقّ الإمام؛ فسترة الإمام سترة للمأموم، وكذا إذا صلى منفرداً.

### حول ستر العورة

- ستر العورة من المرأة جميع جسدها عدا الوجه والكفين.
- ستر العورة من الرجل السوءتان؛ القبل والدبر، والأولى: من السرة إلى الركبة.
- من لم يجد ما يستر عورته إلا ثوباً من حرير أو نجساً؛ جاز له الاستخدام، والحرير أولى من النجس.



# باب الصلاة

«صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي»  
رواه البخاري

## كيفية الصلاة

### تكبيرة الإحرام

- نصّها "الله أكبر"، ولا يُجزئ غيرها.
- صفة التكبير:
- المالكية والشافعية والحنابلة: يرفع المصلي، رجلاً كان أو امرأة، يديه حذو منكبيه.
- الحنفية: الرجل: يرفع يديه حذاء أذنيه حتى يُحاذي بإبهاميه شحمتي أذنيه، وبرءوس الأصابع فروع أذنيه.
- المرأة: ترفع يديها حذاء المنكبين.

### القيام

- القيام في الفرض علي القادر منتصباً؛ لقوله تعالى: (وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ) [البقرة: 238]، ولقوله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لعمران بن حصين: «صَلِّ قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب» رواه البخاري.
- إن ترك القيام في الفريضة لعذر، كمرض وخوف وغير ذلك، فإنه يُعذر، ويصلي حسب حاله قاعداً أو على جنب.

### النية

- تبدأ الصلاة بالنية.
- النية عمل القلب لا عمل اللسان، ويجوز لمن ابتلي بمرض الوسوسة - عافانا الله- أن يتلفظ بها معونة لنفسه وقطعاً لوسواسه، وإن كان هذا لا يلزمه.

# باب الصلاة

## كيفية الصلاة

### قراءة الفاتحة

- فرضٌ في كل صلاة، في كل ركعة، في الصلاة السرية والجهرية، ومن أسقطها أو بعضها فقد بطلت صلاته، للإمام والفقهاء.
- المأموم: قراءة الفاتحة يتحملها الإمام.
- هل يقرأ المأموم:  
الحنفية والمالكية والحنابلة: لا تجب القراءة على المأموم سواء كانت الصلاة جهرية أو سرية، ولكن يُسْتَحَبُّ له القراءة في الصلاة السرية.
- الشافعية: تجب قراءة الفاتحة على المأموم في الصلاة مطلقاً سرية كانت أو جهرية.

### دعاء الاستفتاح

- جمهور أهل العلم على أنه سُنَّةٌ، إلا أن المالكية ذهبوا في المشهور عندهم إلى كراهة الدعاء بعد التكبير وقبل القراءة.
- له عدة صيغ من أشهرها ثلاث صيغ مذكورة في الكتاب.





# باب الصلاة

## كيفية الصلاة

### سكّة الإمام بعد الفاتحة

الحنفية والمالكية: لا يرون هذه السكّة.  
الشافعية والحنابلة: يُسْتَحَبُّ للإمام أن يسكت بعد قراءة الفاتحة والتأمين.

### التأمين في الصلاة

بعد الفراغ من الفاتحة:  
- الجمهور على أنه يُسَنُّ الجهر به للإمام والمأموم، وإخفاؤه في ما يخفى فيه، والتأمين في الصلاة السرية سُنَّة في حق الإمام والمأموم وَالْمُنْفَرِدِ.  
- موافقة التأمين بين الإمام والمأمومين يَنْتَرَبُّ عليها موافقة تأمين الملائكة.

### قراءة الفاتحة

- قراءة "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ":  
الحنفية والحنابلة: تُقْرَأُ سِرًّا.  
الشافعية: يُجهر بها.  
المالكية: يُمنع الجهر بها في المكتوبة، وتجوز في غير المكتوبة.



# باب الصلاة

## كيفية الصلاة

### التكبير للركوع

- الجمهور: كل تكبيرة غير تكبيرة الإحرام سُنَّة.

### الجهر بالقراءة في مواطن الجهر والإسرار في مواطن الإسرار

- أقل جهر الرجل إسماعه من يليه.
- المرأة إسماعها نفسها فقط، وسرها حركة اللسان.
- إنصات المأموم للإمام في الصلاة الجهرية.
- المالكية والحنابلة: يُستحب للمأموم قراءة الفاتحة في السَّرِيَّة.

### القراءة بعد الفاتحة

- الجمهور: هو سُنَّة من سنن الصلاة.
- تتحقق بقراءة آية طويلة، أو جزء من آية طويلة، أو سورة، أو ثلاث آيات قصار، وهي عشر كلمات، وثلاثون حرفاً من حروف الهجاء، مع حسابان الحرف المشدد بحرفين؛ فلو قرأ من الآية الطويلة هذا المقدار في كل ركعة أجزاءه عن الواجب.
- محل هذه القراءة الركعتان الأولى والثانية.



# باب الصلاة

## كيفية الصلاة

### القنوت

- يكون في الفجر والوتر عند بعض الفقهاء، وفي النوازل بالاتفاق (عدا المنفرد عند الحنفية).
- القنوت في الفجر:
- الحنفية والحنابلة: لا قنوت في الفجر.
- الشافعية والمالكية: القنوت في الفجر مشروع.

### الرَّفْعُ مِنَ الرَّكُوعِ وقول: "سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ"

- يتحقق الرفع من الركوع بالاستواء قائماً.
- يكون قول: "سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ" للإمام والفض عند الرفع من الركوع.
- المأموم يقول: "رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ".

### الركوع

- واجب.
- حدُّهُ أَنْ يَنْحَنِي حَتَّى تَصِلَ يَدَاهُ إِلَى رِجْلَيْهِ، وَاضْعاً كَفِّهِ عَلَى إِحْدَى رِجْلَيْهِ أَدْنَى الْفَخْذَيْنِ، وَالْإِنْحِنَاءُ الْقَلِيلُ فَقَطْ مَبْطُلٌ لِلصَّلَاةِ.
- السُّنَّةُ فِي الرَّكُوعِ تَعْظِيمُ الرَّبِّ؛ بِقَوْل: "سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ".
- الجهور: حدُّهُ التَّثْلِيثُ فِي تَسْبِيحِ الرَّكُوعِ، وَالْمَالِكِيَّةُ: لَا حَدَّ لَهُ.



# باب الصلاة

## كيفية الصلاة

### جلسة الاستراحة

الحنفية والمالكية والحنابلة: إذا قام المصلي من السجدة الثانية لا يجلس جلسة الاستراحة، ويكره فعلها تنزيهاً لمن ليس به عذر.  
الشافعية ورواية عند الحنابلة: يُسنُّ بعد السجدة الثانية جلسة للاستراحة في كل ركعة يُقام عنها.

### الجلوس بين السجّتين

- يتحقق برفع الرأس من السجدة الأولى ثم الجلوس بمقدار تسبيحتين من أجل أن يطمئن جالساً.  
- ثم يعود إلى السجدة الثانية.

### السجود

- سجدتان في كل ركعة.  
- يتحقق بوضع سبعة أعضاء على الأرض: الجبهة، واليدين، والركبتين، وأطراف القدمين.  
- يقول في السجود: **سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى**، وهذا التسبيح:  
الحنفية في المشهور: **سُنَّة**.  
المالكية والشافعية: **مندوب**.  
الحنابلة: **واجب**.

# باب الصلاة

## كيفية الصلاة



### الجلوس في التشهد

- الحنفية والمالكية والشافعية: الجلوس للتشهد الأول سنة.  
الحنابلة، وقول عند الحنفية: واجب.

- الجلسة تكون على هيئة الافتراش في التشهد الأول، وتكون على هيئة التورك في الجلسة الأخيرة.



# باب الصلاة

## كيفية الصلاة

### الدعاء بعد التشهد قبل السلام

كان من أدعيته صلى الله عليه وسلم قوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ».

### الصلاة على النبي في التشهد

- محلها بعد التشهد الأخير.  
- الحنفية والمالكية: سنة.  
- الشافعية والحنابلة: فرض.  
- نصها: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

### التَّشَهُدُ

- هو تشهد واحد في الصلاة الثنائية، وتشهدان في غيرها.  
- الحنفية والمالكية: سنة.  
- الشافعية والحنابلة: فرض.  
- له عدة صيغ.



# باب الصلاة

## كيفية الصلاة

### ترتيب الأركان

- على ما تقدّم بيانه.
- لأن النبي صلى الله عليه وسلم فعلها مرتبة.
- وقال صلى الله عليه وسلم: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي» البخاري.
- وَعَلَّمَهَا الْمَسِيءَ فِي صَلَاتِهِ بِقَوْلِهِ: «ثُمَّ» التي تدل على الترتيب.

### السَّلَام

- الجمهور: واجب.
- الحنفية: واجب يُجبر بسجود السهو.
- لا بد أن يكون مُعَرَّفًا بالألف واللام التي هي للحصر، أي: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ».
- الجمهور: هو تسليمتان الأولى فرض، والثانية مستحبة.
- المالكية: يجوز الخروج من الصلاة بتسليمة واحدة للإمام، وللمأموم تسليمتان، والعلماء على أن من اقتصر على تسليمة واحدة فصلاته صحيحة.





AYAAT ILM ACADEMY

أكاديمية آيات للعلوم الإسلامية



قال <sup>صلى الله</sup>  
<sup>عليه</sup> <sup>وسلامه</sup> :

من يرد الله به

خيرا

يفقهه في الدين

متفق عليه